

بتعويض الضرر الذي ألحقه بالغير سواء كان هذا الضرر ماديا او معنويا. المسؤولية المدنية إما أن تكون تعاقدية أو تقصيرية؛ تكون عقدية (=تعاقدية) عند إخلال المدين بالتزام تعاقدى أي التزام ناشئ عن العقد بينما تنشأ المسؤولية التقصيرية عند الإخلال بالتزام قانوني يتمثل في عدم إلحاق الضرر بالغير فقد ورد بالفصل 82 م.ل.ع ما يلي (من تسبب في ضرر غيره عمدا منه (واختيارا بلا وجه قانوني سواء كان الضرر حسيا أو معنويا فعليه جبر الضرر